

الصق هنا اللاصقة الحاملة للإسم و اللقب	مناظرة القبول بالسنة الأولى بالمعهد الأعلى للمحاماة 2017-2016	الجمهورية التونسية وزارة العدل وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
	اختبار في الأسئلة متعددة الاختيارات المدة : ساعة ونصف	المعهد الأعلى للمحاماة

ISPA 1 C-

### ملاحظات :

- (1) يتضمن الاختبار:
- ورقتين كبيرتي الحجم A3 خاصتين بالأسئلة مرقمتان من 1 إلى 50 .
  - ورقة واحدة A 4 خاصة بالإجابة .

( 2 ) يجب التأكد من التطابق بين :

- أوراق الأسئلة ISPA - A و ورقة الإجابة ISPA - A .
- أوراق الأسئلة ISPA - B و ورقة الإجابة ISPA - B .
- أوراق الأسئلة ISPA - C و ورقة الإجابة ISPA - C .

( 3 ) يحتوى الاختبار على 50 سؤالا .

( 4 ) كل سؤال يحتل إجابة واحدة لا غير .

### تعليمات:

- (1) تثبت اللاصقة الحاوية للرمز Code à Barre في المكان المخصص لها على ورقة الإجابة (في وسط الركن الأيمن) .
- (2) تثبت اللاصقة الحاملة للإسم و اللقب في المكان المخصص لها بالصفحة الأولى (في وسط الركن الأيسر) .
- (3) لا تسلم إلا ورقة إجابة واحدة لكل مترشح و يستحسن الإجابة على ورقة الأسئلة قبل نقل العلامات على ورقة الإجابة.
- (4) توضع علامة ( X ) في المربع الخاص بالإجابة الصحيحة .
- (5) يستعمل القلم الجاف (Bic) الأسود أو الأزرق دون سواهما .
- (6) عدم استعمال الماحي (Blanco) و عدم التشطيب .
- (7) عدم طي ورقة الإجابة .
- (8) ترجع ورقة الإجابة و أوراق الأسئلة .

1-Q القضاء الاداري:

A نظام مستقل

B قضاء استثنائي

C قضاء خاص بالادارة

2-Q: الحكم الاداري

A يقبل الطعن من الطرف الغائب

B لا يقبل الا الطعن باعتراض الغير

C لا يصدر غيابيا -

3-Q : يتعهد مجلس تنازع الاختصاص :

A بطلب مستقل من الادارة الطرف فقط

B بطلب من الادارة او باحالة من المحكمة

C بطلب من المكلف العام بنزاعات الدولة فقط

4-Qنزاعات العقود الادارية:

A كتلة من كتل الاختصاص الاداري

B من اختصاص المحاكم العدلية ابتدائيا

C من اختصاص القضاء الاداري اذا كانت تتعلق باشغال عمومية

5-Qالقاضي العدلي:

A موظف عمومي

B عون عمومي

C شبه موظف

6-Q الجرائم غير القصدية:

A تغيب فيها ارادة الجاني مطلقا

B تتوفر فيها الارادة دون القصد الجنائي

C يتوفر فيها القصد الجنائي العام ويغيب القصد الجنائي الخاص

7-Qالمحاولة:

A جريمة تامة

B جريمة اما خائبة او معطلة

C جريمة مستحيلة

8-Q اعانة الشخص على قتل نفسه

A جريمة مستقلة

B مشاركة في الجريمة

C غير معاقب عليها

9-Q سرقة الاجير مال مؤجره:

A سرقة مجردة

B سرقة موصوفة

C شبه جنحة

10-Q: الحصانة

A تعفي من التتبع الجزائي

B تعفي من العقاب فقط

C ظرف تخفيف

11-Q : إذا سبق الاحتفاظ بالمحكوم عليه :

A لا تطرح مدة الاحتفاظ عليه من المدة المحكوم بها.

B تطرح مدة الاحتفاظ عليه من المدة المحكوم بها إلا إذا نصّ الحكم على عدم طرحها.

C طرح مدة الاحتفاظ عليه من المدة المحكوم بها في كل الحالات.

12-Q يعاقب المشارك في جريمة :

A بالعقاب المقرر لفاعلها الأصلي.

B بالعقاب المقرر لفاعلها الأصلي في كل الحالات التي لم ينصّ القاتون على خلافها.

C بعقاب أخف من العقاب المقرر لفاعلها الأصلي.

Q13 يكون حتما تحت قيد الحجر كل محكوم عليه من أجل جنائية :

A بالإعدام.

B بالسجن المؤبد.

C بالسجن لمدة تتجاوز 10 أعوام.

14Q- تنفيذ عقوبة التعويض الجزائي يتم خلال أجل لا يتجاوز 03 أشهر من تاريخ :

A صدور الحكم الابتدائي.

B صدور الحكم الاستئنافي.

C انقضاء أجل الطعن بالاستئناف في الحكم الابتدائي أو من تاريخ صدور الحكم نهائي الدرجة.

15-Q: يشترط للتصريح بعقوبة العمل لفائدة المصلحة العامة أن يكون المتهم :

A حاضرا بالجلسة.

B حاضرا بالجلسة وأن لا يكون عاندا وأن يثبت للمحكمة جدوى هذه العقوبة.

C حاضرا بالجلسة ويعبر عن ندمه وأن لا يكون عاندا.

16-Q الاجراءات المدنية:

A اجراءات كتابية

B اجراءات شفوية

C اجراءات حرة

17-Q الخطأ في اجل الحضور لدى المحكمة:

A مبطل وجوبي لعريضة القيام بالدعوى المدنية في كل الاحوال

B مبطل اختياري يصححه حضور المستدعى او محاميه

C من المسقطات

18-Q انابة المحامي وجوبية دائما في المادة المدنية:

A عند الطعن بالتعقيب

B عند الطعن بالاستئناف وعند الطعن بالتعقيب

C في كل طعن

19-Q: يمكن للقاصر المميز

A القيام بكل القضايا التي تحمي مصالحه الشخصية

B القيام بالقضايا الاستعجالية اذا كان هناك خطر ملتم

C لا يصح منه القيام مطلقا

20-Q الاختصاص الترابي بنظر دعاوى الاستحقاق العقاري:

A يهيم النظام العام الاجرائي

B لا يتعلق بالنظام العام

C يخضع لتقدير المحكمة

21-Q تفترض ملاءمة التتبع:

A عدم تتبع المظنون فيه رغم قيام اركان الجريمة

B تجرد التهمة عن الدليل

C عدم توفر اركان الجريمة

22-Q تتعهد محاكم الحكم من تلقاء نفسها:

A في جرائم الجلسة

B في حالة التلبس بالجريمة

C في جرائم الاقتصادية

23-Q : الاجراءات الجزائية

A اجراءات استقصائية

B اجراءات ادعائية

C اجراءات تقوم على حياد القاضي الجزائي

24-Q دائرة الاتهام :

A محكمة استقراء

B محكمة استئنائية

C محكمة اصل للدرجة الثانية

25-Q التصدي للاصل عند الطعن بالاستئناف في المادة الجزائية:

A غير جائز

B وجوبي

C اختياري

26-Q مبدأ السنوية :

A من مبادئ القانون الاداري

B من مبادئ القانون الجبائي والميزانية

C من قواعد المحاسبة

27-Q تخضع الاداءات البلدية :

A لمجلة المحاسبة العمومية

B لمجلة التسجيل والطابع الجبائي

C لمجلة الجباية المحلية

28-Q تخضع الجباية الى :

A النظام الحقيقي

B النظام التقديري

C النظام الحقيقي والنظام التقديري والنظام شبه الحقيقي

29-Q الخصم من المورد:

A خطية جبائية

B اداء مستقل

C تسبقة عن الاء .

Q-30 قرار التوظيف الاجباري :

A غير قابل لاي طعن

B يقبل الطعن بالاستئناف

C قابل للاعتراض لدى الدائرة الجبائية

Q-31: الارادة الفردية مصدر:

A الواقعة القانونية

B القاعدة العرفية

C للالتزام العقدي

Q-32 آثار العقد يضبطها:

A الارادة التعاقدية فقط

B يضبطها عرف المكان

C تضبطها بنود العقد والقانون والعرف و الانصاف

Q-33 الالتزام الطبيعي:

A ملزم في كل الاحوال

B ملزم انا نص القانون على الزامه

C اذا تم تنفيذه اراديا

Q-34 العجن يعتبر معيبا للرضا:

A اذا نتج عن غلط

B اذا اقترن بالاكراه

C اذا نتج عن تغرير

Q-35 الاكراه المادي :

A يعيب الرضا

B يعدم الرضا

C يفسخ العقد

Q-36 بيع ملك الغير :

A معدوم

B باطل بطلانا مطلقا

C صحيح اذا اجازه المالك او اصبحت البائع مالكا للمبيع

Q-37 السبب الاجنبي :

A يعني من المسؤولية

B تقوم به المسؤولية بالتضامن

C يعني من تبعة الخطأ الشخصي

Q-38 تمارس الام :

A مقتضيات الكفالة

B مقتضيات الحضانة فقط

C مقتضيات الحضانة والولاية

Q-39 يقبل الاثبات بشهادة الشهود :

A في الوقائع القانونية فقط

B في الوقائع القانونية وفي التصرفات القانونية

C في التصرفات القانونية التجارية فقط

Q-40: تصرفات ناقص الاهلية منفردا

A باطلة في كل الاحوال

B موقوفة على اجازة من هو لنظره

C تتراوح بين الصحة والبطان وقابلية التصحيح بحسب الاحوال

Q-41 الاصل التجاري:

A ليس له طبيعة مالية

B هو مال منقول

C هو منقول بالتخصيص الاقتصادي

Q-42: الاوراق التجارية:

A مصدر للالتزامات المصرفية

B وسائل للاثبات بين التجار فقط

C كتائب رسمية في الاثبات

Q-43 مصفي الشركة التجارية:

A هو الممثل القانوني للشركة في مرحلة التصفية

B يشارك المدير العام للشركة في تصفية الشركة

C يراقب ادارة الشركة في مرحلة التصفية

44-Q التنبيه بخلص معينات كراء المحل التجاري:

- A يثبت المعاطلة في خلاص معينات الكراء فقط
- B ينتج عنه انفساخ عقد الكراء في صورة عدم الخلاص في اجل ثلاثة اشهر
- C ينتج عنه استحقاق الفائض التجاري

45-Q شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة:

- A ليس لها شخصية قانونية
  - B لها شخصية قانونية مستقلة
  - C تندمج شخصيتها مع شخصية الشريك الواحد
- 46-Q : ينتج عن التوقف عن دفع التاجر لديونه:

- A خضوع التاجر للاجراءات الجماعية
- B تتبع التاجر من اجل التسبب في الافلاس
- C التشطيب على التاجر من السجل التجاري

47-Q الشركة الفلاحية :

- A لا يمكن ان تكون لها طبيعة تجارية مطلقا
- B تكون لها طبيعة تجارية انا اتخذت شكل شركة خفية الاسم
- C تكون لها طبيعة تجارية انا كانت اغلبية الشركاء فيها من التجار

48-Q الدفاتر التجارية :-

- A من وسائل الاثبات في المادة التجارية
- B وسائل اثبات كاملة بين التجار
- C وسائل اثبات كاملة في مادة حسابية الشركات فقط

49-Q اختبار التصرف :-

- A وسيلة حماية للشركاء من سوء تصرف ادارة الشركة
- B وسيلة تدقيق حسابات الشركة من قبل مراقبي الحسابات
- C وسيلة اثبات التوقف عن دفع شركة لديونها

50-Q رئيس مجلس الادارة :-

- A هو الممثل القانوني في كل الشركات الخفية الاسم
- B هو الممثل القانوني الي جانب المدير العام
- C هو الممثل القانوني للشركة التي لا تعتمد نظام الفصل بين رئيس مجلس الادارة والمدير العام